

# وزارة الداخلية

قرار رقم ٢ لسنة ٢٠٠٠

بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الأولى  
ومقرها قسم شرطة الفيوم بمحافظة الفيوم  
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس الشورى

عن الدائرة الأولى ومقرها قسم شرطة الفيوم بمحافظة الفيوم التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛

## قرار:

مادة ١ - تقبل طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الأولى ومقرها قسم شرطة الفيوم بمحافظة الفيوم من العمال والفلاحين فقط اعتباراً من يوم الخميس الموافق ١٣ يناير ٢٠٠٠ حتى يوم السبت الموافق ٢٢ يناير ٢٠٠٠

ويكون قبول الطلبات من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الواحدة والنصف مساءً فيما عدا اليوم الأخير فيمتد الميعاد إلى الساعة الخامسة مساءً .

مادة ٢ - على السيد اللواء / مدير أمن محافظة الفيوم تنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً فى ١ / ١ / ٢٠٠٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى